

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٣

باعتتماد تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ١٣٦,٠١ فدان

بمنطقة غرب الإسكان العائلى (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق

المخصصة لشركة المعادى للتنمية والتعمير (ش.م.م)

لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (فيلات - عمارات)

والسابق صدور القرار الوزارى لها برقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٥

والقرار الوزارى المعدل برقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد رقم (١٦٢) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٥ بإسناد بيع قطعة الأرض للقضاء غرب الإسكان العائلي (٢) وجنوب المنطقة السادسة عمارت بمساحة ١٣٦ فدانًا لإقامة نشاط عمرانى متكامل بمدينة الشروق للسادة شركة المعادى للتنمية والتعهير؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٩ لقطعة أرض بمساحة

٢٥٧١٢٣٧م :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٦ لبيع قطعة الأرض للقضاء الكائن غرب الإسكان العائلي (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمساحة ١٣٦ فدانًا تعادل ٢٥٧١٢٣٧م تحت العجز والزيادة وذلك بين الهيئة والسادة شركة المعادى للتنمية والتعهير؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ باعتماد تخطيط وتقسيم مساحة ٢٥٧١٢٣٧م بمنطقة غرب الإسكان العائلي (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢١٣) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٦ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم مساحة ٢٥٧١٢٣٧م بمنطقة غرب الإسكان العائلي (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل؛

وعلى الطلب المقدم من شركة المعادى للتنمية والتعهير (ش.م.م) الوارد برقم (٤١٧٥٨٧) بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢١ بشأن طلب اعتماد تعديل المشروع وزيادة نسبة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪)؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق الوارد برقم (١٢٠٢٧) بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ والمتضمن الموقف العقاري والمالي والتنفيذى (جارى تنفيذ السور الخارجى بنسبة إنجاز (١,٥٪) والموقف المالى (تم سداد المستحقات المالية حتى تاريخه) ومهلة تنفيذ المشروع (٦ سنوات) طبقاً لكراسة الشروط وتبدأ من أول قرار وزارى برقم (٢٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩؛

وعلی كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٦٠٣١٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٦ للشركة والمتضمن تقديم تعهد من الشركة بالالتزام بالمهلة الممنوحة للمشروع وفي حالة عدم الالتزام وإثبات الجدية يتم اتخاذ الإجراءات القانونية طبقاً للقواعد؛

وعلی كتاب جهاز مدينة الشروق الوارد برقم (٤٠٢) بتاريخ ٢٠١٩/١/١٤ ردًا على طلب الشركة بتاريخ ٢٠١٩/١/٨ بشأن تحويل نموذج DU3 لبعض القطع والوحدات السكنية للمشروع؛

وعلی كتاب الشركة الوارد برقم (٤٢٠١٢) بتاريخ ٢٠١٩/١/٣١ بشأن طلب اعتماد التعديلات على المخطط العام للمشروع؛

وعلی كتاب الشركة الوارد برقم (٤٠٣٣) بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٨ والمرفق به التقويض المراجعة الفنية والتوجيه على الشروط المرفق؛

وعلی التعهدات المقدمة من الشركة بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة ، وأنه لن يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، وأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروعات إن وجد وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية؛

وعلی كتاب الشركة الوارد برقم (٤٧٩٠) بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٠ والمرفق به تعهد الشركة بالالتزام بالتنفيذ خلال المدة المتبقية لنهي المشروع وفقاً لآخر مهلة ممنوحة وفي حالة عدم الالتزام بذلك وإثبات الجدية بالتنفيذ يتم اتخاذ الإجراءات القانونية طبقاً لنص التعاقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٦ البند (١٩)، وعلی البرنامج الزمني المعتمد للمشروع المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣ لاستكمال تنفيذ كامل المشروع؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٧ نظير أعمال المراجعة الفنية لتعديل في المخطط العام المعتمد السابق اعتماده للمشروع : وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات لجهاز مدينة الشروق الوارد برقم (٢٢٠٢٣) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٤ والمرفق به عدد (٧ نسخ + نسخة A3) للمخطط العام المعديل للمراجعة والتوفيق :

وعلى كتاب جهاز المدينة الوارد برقم (٤٩٥٥) بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٦ والمرفق به عدد (٧ نسخ + نسخة A3) للمخطط العام المعديل بعد المراجعة والتوفيق واستكمال الإجراءات طبقاً لقواعد :

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية : وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة المعادى للتنمية والتعمير (ش.م.م) باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة (١٣٦,٠١) فدان بمنطقة غرب الإسكان العائلى (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (فيلات - عمارات) والسابق صدور القرار الوزارى لها برقم (٢٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ والقرار الوزارى المعديل برقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ ، ووفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ ، وكراسة شروط المزايدة : وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٣ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ٢٥٧١٢٣٧ م٢ (خمسماة وواحد وسبعون ألفاً ومائتان وسبعين وثلاثون متراً مربعاً) ما يعادل (١٣٦,٠١) فدان بمنطقة غرب الإسكان العائلى (٢) وجنوب المنطقة السادسة بمدينة الشروق والمخصصة لشركة المعادى للتنمية والتعمير (ش.م.م) لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (فيلات - عمارات) والسابق صدور القرار الوزارى لها برقم (٢٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ والقرار الوزارى المعديل برقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٦ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لن يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن كافة التعديلات على المخطط العام المعديل للمشروع لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بين مالكى / قاطنى الوحدات السكنية بالمشروع ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً لشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل المخطط العام لشركة المعادى للتنمية والتعهير (ش.م.م)

والسابق له صدور القرار الوزارى برقم (٢٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩

والمعدل بالقرار الوزارى رقم (٢١٣) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٦

بمنطقة غرب الإسكان العائلى (٢)

لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة الشروق

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٣٦,٠١ فدان أى ما يعادل

٢٥٧١٢٣٧ م.

مكونات المشروع :

١- الأرضى المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٦٢,٨٦ فدان أى ما يعادل

٢٢٣٩٩٦,٧٢ م٢ وتمثل نسبة (٤٦,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع كالثانى :

(أ) تبلغ إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات ٤٤,٩١ فدان بما يعادل

١٨٨٦٢٦,١٢ م٢ وتمثل نسبة (٣٣,٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) تبلغ مساحة المنطقة المخصصة للفيلات ١٧,٩٥ فدان بما يعادل

٢٧٥٣٧٠,٦ م٢ وتمثل نسبة (١٣,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٦,٣٢ فدان ما يعادل

٤٤,٨٥٤٨ م٢ وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة مساحات خضراء وممرات المشاة بمساحة ٢٧,٣٤ فدان

أى ما يعادل ١١٤٨٤٩,٧٤ م٢ وتمثل نسبة (٢٠,١١٪) من إجمالي
مساحة أرض المشروع .

- ٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار سيارات بمساحة ١٤,٥٩ فدان أي ما يعادل ٧٦١٢٠,٧ م٢ وتمثل نسبة (١٠,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٤,٩ فدان أي ما يعادل ٦٢٥٨١,٤ م٢ وتمثل نسبة (١٠,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الإسكان على مستوى المشروع :

- ٦- الأرضى المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٦٢,٨٦ فدان أي ما يعادل

٢٢٦٣٩٩٦,٧٢ م٢ وتمثل نسبة (٤٦,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع كالتالى :

(أ) تبلغ إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات ٤٤,٩١ فدان بما يعادل

١٨٨٦٢٦,١٢ م٢ وتمثل نسبة (٣٣,٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النوع	النر	النر	النر	النر	النر	النر	النر	النر
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	AA	١	١٠٣٤,٧٢	٣٢	٤	١٢٨	٤٦,٢١	٤١٣٨,٨٨
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	AAA	٢	١٥٧٧٧,٥٣	٤٨	١٠	٤٨٠	١٥٧٧٥,٣	١٥٧٧٥,٣
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	ABA	٣	١٦٣٨,٦٧	٤٨	١٣	٦٢٤	٢١٣٠٢,٧١	٢١٣٠٢,٧١
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	C	٤	٦٤٢,٤٤	١٦	٣	٤٨	١٩٢٦,٧٢	١٩٢٦,٧٢
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	CC	٥	١٤٨٤,٤٧	٣٢	٥	١٦٠	٤٤٢١,٣٥	٤٤٢١,٣٥
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	DBD	٦	١٦٩٢,٧١	٤٠	١	٤٠	١٦٩٢,٧١	١٦٩٢,٧١
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	Duplex 01	٧	٤٦٧,٩٦	٨	١	٨	٤٦٧,٩٦	٤٦٧,٩٦
أرضي + ثلاثة أدوار	Duplex 02	٨	٩٣٦,٢٢	١٦	٨	١٢٨	٧٤٨٩,٧٦	٧٤٨٩,٧٦
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	Duplex 03	٩	١٤٠٣,٨٧	٤٤	٥	١٢٠	٧٠١٩,٣٥	٧٠١٩,٣٥
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	D2	١٠	٩٣٦,٢٢	٣٢	٣	٩٦	٤٨٠,٨,٦٦	٤٨٠,٨,٦٦
بدروجه + أرضي + ثلاثة أدوار	D3	١١	١٤٠٣,٧٨	٤٨	١٨	٨٦٤	٢٥٢٦٩,٦٦	٢٥٢٦٩,٦٦
اجماليات			٢٦٩٦	٤٦٩٦			٩٤٣١٣,٠٦	

(ب) تبلغ مساحة المنطقة المخصصة للفيلات ١٧,٩٥ فدان بما يعادل ٢٧٥٣٧,٦ م٢ وتمثل نسبة (١٣,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

القطعة	المساحة	النموذج	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج
١	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٢	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٣	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٤	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٥	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٦	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٧	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٨	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٩	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
١٠	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
١١	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
١٢	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
١٣	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
١٤	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
١٥	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
١٦	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
١٧	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
١٨	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
١٩	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٢٠	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٢١	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٢٢	١٢١٧,٠٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول

القطعة	المساحة	النموذج	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج
٢٣	١٢٧٧,٦	تاون هاوس (٤)	٤	أرضي + أول
٢٤	١٨٠٠,١٢	تاون هاوس (٦)	٦	أرضي + أول
٢٥	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٢٦	٢١٦٠,٠٠	V-statr5	٥	أرضي + أول
٢٧	٢١٦٠,٠٠	V-statr5	٥	أرضي + أول
٢٨	١٨٥٩,٣	V-statr4	٤	أرضي + أول
٢٩	٢١٨٧,٣	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٠	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٣١	٢٢٣٧,١	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٢	٢٢٣٧,١	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٣	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٣٤	٢٢٠١,٥٠	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٥	٢٢٠٥,٠٠	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٦	٢٦٠٦,٤	V-statr5	٥	أرضي + أول
٣٧	١٨٠٠,٧	V-statr4	٤	أرضي + أول
٣٨	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٣٩	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٤٠	٢٢٠٨,٢	V-statr5	٥	أرضي + أول
٤١	٢٢٤٦,٢	V-statr5	٥	أرضي + أول
٤٢	١٨٠٠,٠٠	V-statr4	٤	أرضي + أول
٤٣	٢٢٥٥,٦	V-statr5	٥	أرضي + أول
٤٤	٧٥٣٧,٦		٤٠٧	الاجمالي

الاشتراطات البنائية للإسكان (فيلا - عمارات) :

نسبة أراضي الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

الاشتراطات البنائية لمناطق العمارات :

النسبة البنائية (F.P) لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للإسكان العمارات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار متكررة + بدور ملائم لانتظار سيارات) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاعات لنقوص المساحة لمنطقة أرض المشروع . المسافة البينية بين العمارات لا تقل عن ٦م في حالة وجود فتحات بالواجهة الجانبية و ٧م إذا كانت الواجهة الجانبية مصممة .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - أن وجد - لا تقل عن ٥٠ م شاملة عروض الطرق والارتكادات .

الاشتراطات البنائية لمناطق الفيلات :

النسبة البنائية (F.P) لا تزيد على (٤٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للإسكان الفيلات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + دور أول فقط) . الردود : ٤ أمتار أمامي ، ٤ أمتار جانبى ، ٦ أمتار خلفي . عرض ممرات المشاة بالمشروع لا تقل عن ٦م .

ثانياً - منطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٦,٣٢ فدان ما يعادل ٤٤,٨٥٤٨م^٢ وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات			المساحة			جدول منطقة الخدمات
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية	بالفلدان	بالمتر المربع	الاستعمال	
الردود ٦م من جميع الجهات	بدور ملائم + أرضين دورين	٦٠٪	٣,٢٧	١٣٧١٢,٨٨	A	تجاري إداري
الردود ٦م من جميع الجهات	بدور ملائم + أرضين دورين	٦٠٪	٢,١١	٨٨٥٣,٣	B	

الاشتراطات			المساحة		الخدمات	جدول منطقة
الرددود	الارتفاع	النسبة البنائية	بالفدان	بالمتر المربع		
الرددود ٦م من جميع الجهات	بدروم + أرضي + دورين	٦٣٠	٩,٧١	٤٠٨١٧,٨	C	الاستعمال
	طبقاً لاشتراطات المبانى الدينية المعمول بها بالهيئة		٠,٣٦	١٥١٧,٢	D	مسجد
الرددود ٦م من جميع الجهات	بدروم + أرضي + دور فقط	٦٢٠	٠,٨٧	٣٦٤٧,٢٦	E	ناد اجتماعى
			١٦,٣٢	٦٨٥٤٨,٤٤	-	الاجمالى

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

- ١- تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطريق الخارجى (مدخل المبنى على الطرق الداخلية) وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير منطقة الخدمات بواسطة الأجان المختصة بالهيئة بعدأخذ الموافقة الازمة طبقاً للقواعد المعمول بها .
- ٢- نسبة الأرضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٣- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً لكل نشاط على حدة وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة فى هذا الشأن .
- ٤- يتم ترك ممر مشاة بعرض لا يقل عن ٢٠ متر بين حد قطع الأرضى السكنية وأرض نشاط الخدمات .
- ٥- يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل موقفى سيارة/٢٥ م مبانٍ مغلقة لأنشطة التجارية والإدارية وطبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ٦- يتم ترك ردود لا تقل عن ٦م من جميع الاتجاهات .

ثالثاً - الكثافة السكانية المسموح بها ١٠٠ فرد/فدان :

الكثافة المحققة بالمشروع ٩٢ فرداً / فدان .

رابعاً - انتظار السيارات :

بالنسبة للعمارات :

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقف سيارة لكل وحدة سكنية .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات (جراجات) بالبدرومات أسفل العمارت .

بالنسبة للفيلات :

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات داخل أرض الفيلا بمعدل موقف

سيارة/ وحدة سكنية .

المفوض عن الشركة

م/ سحر محمد سعيد

الاشتراطات العامة

١- يبلغ أقصى ارتفاع بالمشروع للإسكان :

- (أ) العمارات (بدروم + أرضي + ٣ دور متكررة) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (ب) التفيلات (بدروم + أرضي + دور واحد) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢- يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالإضافة وكذا كراسة الترد على الاستفسارات المكملة لها لقطعة الأرض المخصصة لإقامة المشروع .
- ٣- الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لـكامل المشروع ١٠٠ شخص/دان .
- ٤- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة المؤثرة للبيئة .
- ٥- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .

٦- مراقب الخدمات بدور السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي طبقاً للمادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٧- تتولى شركة المعادى للتعمير (ش.م.م) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨- تولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البريدورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٩- تولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التقنيش الفنى للاشتراطات البناءية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التقنيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- تولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرة (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .



طرف ثان

المفوض عن الشركة

طرف أول

(إمضاء)

م/ سحر محمد سعيد



الوقائع المصرية



والشروعات

المجید